

قواعد المنهج السلفي

ياديكار غازي مهدي

الدراسات الإسلامية كلية العلوم الإسلامية قسم أصول الدين / جامعة صلاح الدين.

بإشراف: أ. م. د. زكريا عبدالرحمن حمد

المدرس: قسم أصول الدين كلية العلوم الإسلامية جامعة صلاح الدين أربيل.

yadgarghazimahdi@gmail.com

.Rules of the Salafi Methodology

المقدمة

يُعَدُّ المنهج السلفي من المناهج العلمية والفكرية التي تقوم على أصول وقواعد محددة في فهم النصوص الشرعية واستنباط الأحكام والعقائد، حيث يهدف إلى ضبط عملية الاستدلال بالكتاب والسنة وفق منهج السلف الصالح من الصحابة والتابعين وتابعيهم بإحسان. وقد تميز هذا المنهج بالاعتماد على الوحيين الشريفين بوصفهما المصدرين الأساسيين للتشريع، مع تقديمهما على غيرهما من مصادر النظر العقلي أو الاجتهادات الكلامية. وتتبع أهمية دراسة قواعد المنهج السلفي من كونها تُظهر الإطار المرجعي الذي يميز هذا المنهج عن غيره من المناهج العقدية والفكرية، كما تكشف عن الأسس التي يقوم عليها في التعامل مع النصوص الشرعية، وتبرز طبيعة التوازن بين النقل الصحيح والفهم السليم للنصوص، بما يحقق الانضباط العلمي في الاستدلال ويمنع التناقض والاضطراب في الفهم. ومن الجدير بالذكر أن هذا المنهج لم يتشكل اعتباطاً، وإنما جاء نتيجة استقراء دقيق لطريقة السلف في التعامل مع النصوص الشرعية، سواء في باب الاعتقاد أو في أبواب الأحكام والسلوك. ومن أبرز هذه القواعد: الاستدلال بالكتاب والسنة، وتقديم النقل على العقل، ورفض التأويل الكلامي للنصوص، والتقيد بفهم السلف الصالح للقرآن والسنة. وهذه القواعد تمثل مجتمعةً الإطار العام الذي يضبط التفكير والاستنباط داخل هذا المنهج. يقوم المنهج السلفي على ركائز وقواعد أساسية، ويعتمد على أصول واضحة يفتقر بها عما سواه من مناهج الفرق والطوائف والمذاهب الأخرى، والدعوة السلفية كغيرها من الدعوات لها أصول تقوم عليها، ومنطلقات تنطلق منها، وتزِنُ بها عقائد الناس وأقوالهم وأعمالهم، فما وافقها فهو المقبول، وما خالفها فهو المردود. وهذا المنهج عرف بالاستقراء والتتبع لطريقة السلف في الاستدلال والتعرض لمسائل الأصول. وقد وجد أن المنهج السلفي يقوم على قواعد أساسية وهي الاستدلال بالكتاب والسنة وتتجلى أبرز هذه الأصول والقواعد فيما يلي:

١- الاستدلال بالكتاب والسنة.

٢- تقديم النقل على العقل.

٣- رفض التأويل الكلامي.

٤- التقيد بفهم السلف الصالح للقرآن والسنة.

القاعدة الأولى: الاستدلال بالكتاب والسنة:

يتميز القرآن الكريم بمنهج خاص في الاستدلال، يقوم على دعوة الإنسان إلى التأمل في ملكوت السماوات والأرض، واستكشاف أسرار الكون ومخلوقات الله تعالى، مع الإشادة بالعلم وأهله. ومن يدرس تاريخ الفكر الإسلامي في عصوره الأولى يدرك أن المسلمين اعتمدوا اعتماداً أساسياً على القرآن الكريم، إلى جانب السنة النبوية، باعتبارهما مصدرين هاديين في شؤون حياتهم كافة. فقد أقبلوا عليه تلاوةً وحفظاً، وانشغلوا بتفسيره، وطبقوا أحكامه، واستنبطوا من آياته قواعد النظر العقلي، واستقوا منه معارف تتعلق بعالم الغيب. ويرى ابن تيمية أن القضايا الكلامية والفلسفية التي خاض فيها المتأخرون لم تكن غائبة عن القرآن، بل تناولها ببيان واضح. فقد اشتمل على تقريرات تتعلق بالذات الإلهية وصفاتها، ومسائل التوحيد والنبوة والمعاد،

كما عرض لقضايا الإنسان من حيث خلقه ومصيره وعلاقته بالكون، وتناول أخبار الأمم السابقة ومواقفهم من أنبيائهم، إلى جانب ما يتعلق بعالم الغيب من ملائكة وجن وغير ذلك من الموضوعات التي ظلت محل بحث وتساؤل في الفكر الإنساني عبر العصور. حرص السلف في الاستدلال على مسائل الدين على الاعتماد على القرآن الكريم والسنة النبوية فقط؛ لأنهم رأوا أنهما كافيان لمعرفة أمور الدين. كما أن الشريعة أمرت بالتمسك بهما، ونهت عن اتباع غيرهما. وقد ساعد اهتمامهم الكبير بالقرآن، من حيث تلاوته وحفظه وفهمه وتفسيره، على استنباط المعاني الواضحة والقواعد الثابتة منه، مما مكنهم من الإجابة عن الأسئلة المتعلقة بعالم الغيب، ورأوا أن القرآن وحده كافٍ للرد على المخالفين دون الحاجة إلى أساليب علم الكلام. وكذلك اهتم السلف بالسنة النبوية اهتماماً كبيراً، فدرسوها ورووها، وكانوا من أهل الحديث العارفين بدرجاته من حيث الصحة والضعف، وما يتعلق به من مسائل دقيقة، ولم يفرق السلف في الاستدلال بين القرآن والسنة، فالسنة تشرح القرآن وتوضحه، وهي أفضل ما يفسره بعد القرآن نفسه. وقد يحتاج فهم بعض آيات القرآن إلى ما جاء في السنة من تفصيل، كما أن السنة قد تأتي بأحكام لم تذكر في القرآن. يقول عبد الكريم زيدان^(١) والنصوص الكثيرة جداً الواردة في القرآن التي تدل بصورة قاطعة على لزوم اتباع السنة والالتزام بها واعتبارها مصدراً للتشريع واستفادة الأحكام منها. وقد جاءت هذه النصوص دالة على ما ذكرنا بأساليب متنوعة وصيغ مختلفة : فهي تأمر بطاعة الرسول وتجعل طاعته طاعة لله وتأمر برد المتنازع فيه إلى الله وإلى الرسول أي إلى كتابه وسنة نبيه وتأمر بأخذ ما يأتي به الرسول والابتعاد عما ينهانا عنه ، وتصرح أن لا إيمان لمن لا يحكم رسول الله فيما يختلف فيه مع غيره. وتقول : ألا اختيار المسلم فيما قضى به رسول الله وتحذر المخالفين لأمره من سوء العاقبة والعذاب الأليم^(٢).

قال تعالى : ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر : ٧] ، وقال : ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب : ٣٦] وقال : ﴿أَلَتُنِي أُولَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الأحزاب : ٦]. هكذا نجد أن الآيات القرآنية جاءت بالأمر بالاتباع ، والنهي عما يضاده، من اتباع الهوى والإبتداع والغلو. وأما الأحاديث النبوية الأمرة بالتمسك بالقرآن والسنة، والمحدرة من مخالفتها فكثيرة جداً، منها: قوله ﷺ قال : «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي عضوا عليها بالنواجذ»^(١). عن أبي شريح الخزاعي^(٢)، قال : خرج علينا رسول الله ﷺ، فقال : «أبشروا وأبشروا، أليس تشهدون أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله؟ قالوا: نعم، قال: فإن هذا القرآن سبب طرفه بيد الله، وطرفه بأيديكم، فتمسكوا به، فإنكم لن تضلوا، ولن تهلكوا بعده أبداً»^(٣) فالنجاة إذن منوطه بالتمسك بالوحيين: الكتاب والسنة، لا بغيرهما، والسنة كالقرآن من حيث التشريع ولزوم الاتباع والاحتجاج. قال عبد الله بن مسعود ﷺ مبيناً أهمية الاتباع والحذر من الابتداع: «يا أيها الناس إن الله بعث محمداً بالحق وأنزل عليه الفرقان، وفرض عليه الفرائض، وأمره أن يعلم أمته ؛ فبلغ رسالته، ونصح لأمته، وعلمهم ما لم يكونوا يعلمون وبين لهم ما يجهلون؛ فاتبعوه ولا تبتدعوا فقد كفيتهم ؛ كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة»^(٤). وقال إسماعيل الأصبهاني^(٥) : «وأما أهل الحق فجعلوا الكتاب والسنة إمامهم، وطلبوا الدين من قبلهما، وما وقع لهم من معقولهم وخواطرم، عرضوه على الكتاب والسنة فإن وجدوه موافقا لهما قبلوه، وشكروا الله حيث أراهم ذلك ووقفهم إليه، وإن وجدوه مخالفا لهم تركوا ما وقع لهم، وأقبلوا على الكتاب والسنة، ورجعوا بالتهمة على أنفسهم، فإن الكتاب والسنة لا يهديان إلا إلى الحق، ورأي الإنسان قد يرى الحق، وقد يرى الباطل»^(١). وبالإعتصام بالكتاب والسنة يصل العبد إلى طريق الهداية والسعادة، ويسلم من طريق الضلالة والشقاوة؛ قال تعالى : ﴿فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه : ١٢٣]. قال: تضمن الله لمن قرأ القرآن واتباع ما فيه ألا يضل في الدنيا، ولا يشقى في الآخرة. ثم تلا ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه : ١٢٣].^(٣) واتباع السنة واجب في الأصول والفروع في العقيدة والعمل، في الظاهر والباطن لعموم الأدلة وإجماع الأمة، قال الشافعي^(٤) «أجمع المسلمون على أن من استبانته له سنة رسول الله ﷺ لم يكن له أن يدعها لقول أحد من الناس»^(٥). ويجب تقديم الحديث النبوي على الرأي والقياس والعرف والمصلحة المرسلة، وكذلك على أقوال العلماء وعمل بعض أئمة المذاهب. وأهل السنة متفقون على هذا الأصل، لكن قد يختلفون في تطبيقه، مثل اختلافهم في صحة الحديث أو ضعفه، أو في كونه عاماً أو خاصاً، أو مطلقاً أو مقيداً. ومع ذلك، لا يقدم أحد منهم قول أي إنسان على قول النبي ﷺ، وقد قرروا جميعاً أنه إذا صح الحديث فهو مذهبه أو يعملون به. أما مصادر الأحكام الشرعية فهي: القرآن الكريم، والسنة النبوية، والإجماع، والقياس، وهذه متفق عليها عند أهل السنة. وما عداها فهو محل اجتهاد بينهم، مثل قول الصحابي، والمصالح المرسلة، والاستصحاب، وغيرها. وبالجملة قد اجتمع المسلمون من عهد النبي عالي وحتى يومنا هذا على وجوب الأخذ بالأحكام التي جاءت بها السنة النبوية وضرورة الرجوع إليها لمعرفة الأحكام الشرعية والعمل بمقتضاها فما كان كان الصحابة ولا من جاء بعدهم يفرقون بين حكم ورد في القرآن وبين حكم وردت به السنة، فالجميع عندهم واجب الاتباع لأن المصدر واحد، وهي وحي الله، والوقائع الدالة على إجماعهم كثيرة لا تحصى^(١). والسنة لا تعارض القرآن، لأن الكل وحي من الله تعالى، قال إسماعيل بن سعيد الكسائي^(٢) مبيناً موافقة السنة للقرآن وعدم مخالفتها له : «المذهب في ذلك يجب على الناس أن يتبعوا القرآن، ولا يخالفوه؛ فإن احتج محتج بأن في السنن ما يخالف التنزيل، قيل لهم : إن رسول الله ﷺ قال : «ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني وهو متكئ على أريكته، فيقول: بيننا

وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالا استحللناه. وما وجدنا فيه حراما حرّمناه، وإن ما حرم رسول الله كما حرم الله»^(٣)، وكل سنة ثبتت عن رسول الله ﷺ لا يجوز لقائل أن يقول إنها خلاف التنزيل، لأن السنة تفسر التنزيل، والسنة كان ينزل بها جبريل، ويعلمها رسول الله ﷺ فكان لا يقول قولاً يخالف التنزيل إلا ما نسخ من قوله بالتنزيل، فمعنى التنزيل ما قال رسول الله ﷺ إذا كان ذلك بإسناد ثبت عنه»^(٣). وعن سعيد بن جبیر^(١) قال: كنت لا أسمع بحديث عن النبي ﷺ على وجهه إلا وجدت مصداقه أو قال تصديقه في القرآن فبلغني أن النبي ﷺ قال: «والذي نفسي محمد بيده! لا يسمع بي أحد من هذه الأمة يهودي ولا نصراني، ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به، إلا كان من أصحاب النار»^(٢) فجعلت أقول أين مصداقه في كتاب الله؟ قال وقلمنا سمعت عن رسول الله ﷺ إلا وجدت له تصديقا في القرآن حتى وجدت هذه الآية «وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ مِنْ الْأَحْزَابِ فَأَلْتَارُ مَوْعِدُهُ» [هود: ١٧] قال من الملل كلها»^(٣). والسنة أيضا لا تتعارض في نفسها، بل يصدق بعضها بعضا؛ قال ابن القيم: «وأما حديثان صحيحان صريحان متناقضان من كل وجه، ليس أحدهما ناسخا للآخر، فهذا لا يوجد أصلا، ومعاذ الله أن يوجد في كلام الصادق المصدوق الذي لا يخرج من بين شفتيه إلا الحق، والآفة من التقصير في معرفة المنقول، والتمييز بين صحيحه ومعلوله، أو من القصور في فهم مراده ﷺ، وحمل كلامه على غير ما عناه به، أو منهما معا»^(٤). والسنة عند السلفيين مثل القرآن من حيث الاحتجاج ووجوب الاتباع، فلا فرق عندهم بين الحديث المتواتر والآحاد، فكلها تُعدّ حجة في العقيدة والأحكام إذا ثبتت صحتها عن النبي ﷺ. ويرى السلفيون أن الأساس في معرفة الأحكام الشرعية هو الرجوع إلى القرآن والسنة الصحيحة، مع فهمهما على طريقة السلف من الصحابة والتابعين. لذلك لا يقبل قول أي شخص إلا إذا وافق الدليل من الكتاب والسنة. والدليل عندهم قال الله تعالى: ﴿إِن تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [النساء: ٥٩] أي: رده إلى القرآن والسنة. وبناءً على ذلك، لا يجوز الاعتماد على الآراء أو الأهواء التي تخالف النصوص، ولا يُقدّم قول أي أحد على قول الله ورسوله. كما يجب فهم النصوص كما فهمها الصحابة لأنهم أعلم الناس بها. ولهذا، فإن الاستدلال بالقرآن والسنة هو الأصل والأساس الذي تُبنى عليه جميع القواعد في العقيدة والفقه عند السلفيين.

القاعدة الثانية: تقديم النقل على العقل:

تقوم السلفية على مبدأ أساسي، وهو تقديم النقل (أي نصوص القرآن والسنة) على العقل. فالشرع عندهم هو الأصل والأوثق، لأنه حق لا يأتيه الخطأ ولا التناقض، بينما يأتي دور العقل تابعا له ومفسرا في ضوءه، لا مقدما عليه. ومن قواعد السلفية أيضا اتباع منهج الصحابة والجيل الأول من المسلمين في فهم النصوص وتفسيرها، لأنهم عاصروا نزول الوحي وكانوا أدري بمعانيه، كما أنهم كانوا متقنين في أصول الدين ولم تظهر بينهم البدع والخلافات العقدية التي جاءت بعدهم. وفي باب صفات الله تعالى، تُثبت السلفية الصفات كما وردت في النصوص من غير تحريف أو تأويل يغيّر معناها، ومن غير تشبيه بصفات المخلوقين، مع ترك الكيفية لله تعالى. وبذلك تتميز السلفية عن علم الكلام، إذ تبدأ بالنصوص الشرعية أولا ثم تستخدم العقل في إطارها، فتقدم الرواية (النص) على التحليل العقلي المجرد. ومع ذلك، يرى أتباعها أن العقل الصحيح لا يتعارض مع الشرع، بل يوافقه ويؤيده. وساروا على منهج يقوم على تقديم الأدلة الشرعية السمعية (النقلية) في إثبات العقائد والحقائق الدينية، ورفضوا الاعتماد على منهج علماء الكلام القائم على الاستدلالات العقلية المستمدة من الفلسفة وعلم الكلام. فكان منهجهم أن يجعلوا الشرع هو الأصل والأساس، ويجعلوا العقل تابعا له وخاضعا لمقتضياته، وبناءً على ذلك قدّموا النصوص الشرعية على النظر العقلي، بخلاف ما عليه المتكلمون في طرق الاستدلال. ويرى السلفية أن العقل الصريح لا يمكن أن يعارض النقل الصحيح، بل يوافقه ويشهد له. وقد يأتي الشرع بما تتحير فيه العقول وتعجز عن إدراك حكمته كاملة، لكنه لا يأتي بما هو مستحيل عقلا. ومن ثم، فلا يوجد تعارض حقيقي بين نص صحيح وعقل سليم؛ إذ يبقى النقل حجة مقدّمة، ويكون النظر العقلي تابعا له، منسجما معه لا مناقضا له. وأما المتكلمون فإنهم يقدمون أدلتهم العقلية على الأدلة السمعية. وقد استدلل السلفيون بأقوال السلف التي تبين رفضهم لعلم الكلام ونبذوا مما يبين بطلان تقديمه على الشرع في الاستدلال. يقول ابن تيمية: «ولهذا لا يوجد في كلام أحد من السلف أنه عارض القرآن بعقل ورأى وقياس ولا بذوق ووجد ومكاشفة ولا قال قط: قد تعارض في هذا العقل والنقل، فضلا عن أن يقول: فيجب تقديم العقل، والنقل»^(١): المقصود من عبارة ابن تيمية هو تقرير أصل منهجي عند السلف في التعامل مع مصادر المعرفة الدينية، ويؤكد أنه لا يوجد في كلام السلف من ادعى أن هناك تعارضا حقيقيا بين نصوص القرآن (النقل) والعقل الصحيح. فالسلف يرون أن الوحي حق، والعقل السليم لا يمكن أن يناقضه، لأن كلاهما من عند الله. وجاء في شرح العقيدة الطحاوية: «وكيف يتكلم في أصول الدين من لا يتلقاه من الكتاب والسنة، وإنما يتلقاه من قول فلان؟ وإذا زعم أنه يأخذه من كتاب الله لا يتلقى تفسير كتاب الله من أحاديث الرسول، ولا ينظر فيها، ولا فيما قاله الصحابة والتابعون لهم بإحسان، المنقول إلينا عن الثقات النقلة»^(٢). يقول الشاطبي^(٣) في الاعتصام: «إن الشريعة بينت أن حكم الله على العباد لا يكون إلا بما شرع في دينه على السنة أنبيائه ورسله ولذلك قال تعالى: ﴿أُخْرِئْ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى تَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥] وقال: ﴿إِن تَنَزَّعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ﴾

[النساء: ٥٩] وقال ﴿إِنْ أَحْكَمُ إِلَّا لِلَّهِ﴾ [الأَنْعَام: ٥٧] وأشبه ذلك من الآيات والأحاديث، فخرجت عن هذا الأصل فرقة زعمت أن العقل له مجال في التشريع وأنه محسن ومقبح فابتدعوا في دين الله ما ليس فيه»^(٤).

وقال ابن أبي العز^(١) في شرحه للعقيدة الطحاوية: «وكل من قال برأيه وذوقه وسياسته مع وجود النص، أو عارض النص بالمعقول فقد ضاهى إبليس حيث لم يسلم لأمر ربه بل ﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ [الأَعْرَاف: ١٢]، وقال تعالى: ﴿مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا﴾ [النساء: ٨٠]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣١]، وقال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥] أقسم سبحانه بنفسه أنهم لا يؤمنون حتى يحكموا بنبيه ويرضوا بحكمه ويسلموا تسليماً»^(٢). وقال أبو المظفر السمعاني^(٣): «واعلم أن فصل ما بينتنا وبين المبتدعة هو مسألة العقل فإنهم أسسوا دينهم على المعقول وجعلوا الإتيان والمأثور تبعاً للمعقول. وأما أهل السنة قالوا: الأصل في الدين الأتيان والعقول تبع، ولو كان أساس الدين على المعقول لاستغنى الخلق عن الوحي وعن الأنبياء صلوات الله عليهم، ولبطل معنى الأمر والنهي، ولقال من شاء وما شاء. ولو كان الدين مبنى على المعقول، وجب أن يجوز للمؤمنين أن يقبلوا أشياء حتى يعقلوا»^(٤). وهذا يقرر أن جوهر الخلاف هو في موقع العقل من الدين؛ فالمبتدعة قدّموا العقل وجعلوا النص تابِعاً له، بينما يرى أهل السنة أن الوحي هو الأصل والعقل تابع له ومؤيّد. ويحدّر النص من أن جعل العقل أساساً مستقلاً يؤدي إلى الاستغناء عن الوحي واضطراب معايير الحق، إذ تختلف العقول ولا تتضبط بذاتها دون مرجعية إلهية. يقول ابن تيمية: «إن كثيراً مما دل عليه، السمع، يعلم، بالعقل، أيضاً والقرآن يبين ما يستدل به العقل ويرشد إليه وينبه عليه، كما ذكر الله ذلك في غير موضع. فإنه سبحانه وتعالى بين من الآيات الدالة عليه وعلى وحدانيته وقدرته وعلمه وغير ذلك: ما أرشد العباد إليه ودلهم عليه؛ كما بين أيضاً ما دل على نبوة أنبيائه؛ وما دل على المعاد وإمكانه فهذه المطالب هي شرعية من جهتين: - من جهة أن الشارع أخبر بها. ومن جهة أنه بين الأدلة العقلية التي يستدل بها عليها والأمثال المضروبة في القرآن هي "أقيسة عقلية" وقد بسط في غير هذا الموضع وهي أيضاً عقلية من جهة أنها تعلم بالعقل أيضاً»^(١) والمقصود بها أن المؤمن إذا تعارض عنده دليل نقلي من الكتاب أو السنة الصحيحة مع ما يبدو له من عقله أو رأيه أو قياسه أو ذوقه، فإنه يجب عليه أن يُقدّم النص الشرعي على عقله، لأن النص معصوم والعقل قد يخطئ، أي الرد يكون للكتاب والسنة لا للعقل أو الهوى.

والقاعدة الثالثة: رفض التأويل الكلامي:

من أهم سمات المنهج السلفي في الاستدلال أنهم يرفضون التأويل الكلامي، ويتمسكون بظاهر النصوص في مسائل العقيدة. والمقصود بظاهر النص هو المعنى الذي يتبادر مباشرة من الكلام بحسب السياق والقرائن، ووفق قواعد اللغة العربية التي نزل بها الوحي. وعليه، فإن الأصل هو فهم النصوص على ظاهرها من غير تحريف أو تغيير، إلا إذا وُجد دليل شرعي صحيح يمنع من حملها على هذا الظاهر. ولأن الله أنزل القرآن باللغة العربية ليُفهم ويُعمل به، فإن الواجب تفسيره بما تقتضيه هذه اللغة، دون صرفه عن معناه الظاهر إلا بدليل. وهذا الأصل يشمل جميع النصوص، سواء كانت في الصفات أو غيرها، بل إن الالتزام بالظاهر في نصوص الصفات أولى وأوضح؛ لأنها من الأمور التي يتلقى علمها من النصوص فقط، ولا مجال للعقل في معرفة تفاصيلها.. قال تعالى: ﴿وَإِنَّ رَبَّكَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الرَّحِيمُ﴾ [١١] وَإِنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٢﴾ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿١٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٥﴾ [الشُّعَرَاء: ١٩١ - ١٩٥]. وقال تعالى: ﴿إِنَّا جَعَلْنَاهُ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الزُّحْرُف: ٣]. اتفق أئمة السلفية على أن نصوص صفات الله تُفهم كما جاءت في القرآن والسنة، على ظاهرها اللائق بعظمة الله، من غير تحريف للمعاني ولا تشبيه له بالمخلوقين. فهم يثبتون الصفات إثباتاً حقيقياً، لكن على وجه يليق بجلال الله، لا يشبه صفات البشر، فهم يَقْرُون بأن الله متصف بالحياة، والعلم، والقدرة، والسمع، والبصر، كما يثبتون استواءه على العرش، وكذلك صفات مثل المحبة والرضا والغضب، وكل ذلك دون تأويلها إلى معاني مجازية، كما يثبتون ما ورد في النصوص من صفات مثل الوجه واليدين، على حقيقتها، لكن من غير تشبيه ولا تكيف، بل بما يليق بعظمة الله سبحانه. كقوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ﴾ [الْفُرْقَان: ٥٨]، ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٩]، ﴿وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [المائدة: ١٢٠]، ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: ١١]. منهجهم في إثبات صفات الله يُعد من أهم ما يميزهم في العقيدة عن غيرهم. فهم يرون أن الصفات التي وردت في القرآن والسنة تُفهم كما جاءت، على ظاهرها، لكن بما يليق بعظمة الله، وليس كما تكون صفات المخلوقين، فهم لا يحرفون معاني النصوص، ولا يفسرونها بتأويلات بعيدة، وفي الوقت نفسه لا يشبهون الله بخلقه، ولا يخوضون في كيفية هذه الصفات. بل يثبتون ما أثبتته الله لنفسه، أو أثبتته له النبي ﷺ، إثباتاً يليق بكمال الله، مع الإيمان بأنه لا يشبه شيئاً من مخلوقاته. امتثالاً لقول الله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ

الْبَصِيرُ ﴿١١﴾ [الشُّورَى : ١١] وقد أثبت السلف لله تعالى صفاته الذاتية والفعلية كما وردت، كالحياة، والعلم، والقدرة، والسمع، والبصر، والمشية، والكلام، والمجيء، والاستواء على العرش، والحب، والرضا، والغضب، والوجه، واليدين، إلى غير ذلك من الصفات، وأكدوا أن إثباتها يجب أن يكون على الحقيقة، لا على سبيل المجاز أو التفسير الرمزي كما ذهب إليه المتكلمون. ومن أبرز ما يميز هذا المنهج أنه يقوم على الإثبات والتزني معاً، فهم يُثبتون الصفات كما وردت دون تعطيل، وينزهون الله عن مشابهة المخلوقين دون تحريف. ويتضح من هذا المنهج أنهم أثبتوا ما أثبتته النص، ونفوا ما نفاه، دون دخول في تفاصيل الكيفية التي لا يعلمها إلا الله. وقد كان هذا الأصل ركيزة أساسية في كتب الاعتقاد عند السلف، مثل (الرد على الجهمية) للإمام أحمد، و(التمهيد) لابن عبد البر^(١)، وشرح أصول (اعتقاد أهل السنة والجماعة) لللالكائي^(٢)، و(العقيدة الطحاوية) التي شرحها أئمة السلف على هذا المنهج. وهنا جملة من أقوال أهل العلم في رفض التأويل الكلامي، وهو من أبرز معالم منهج السلف في العقيدة، حيث يرفضون التأويل الذي يعتمد على القواعد الكلامية ويقدم العقل على النقل، ويدعون إلى إثبات الصفات الإلهية كما جاءت في النصوص، من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكييف ولا تمثيل: قال إمام مالك^(٣) حين سئل عن قوله تعالى: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه : ٥]: «قال: الاستواء غير مجهول، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة»^(٤). هذا القول أصل في منهج السلف، يرفض فيه التأويل الكلامي الذي يؤول الاستواء بالاستيلاء. كما روي عن الإمام محمد بن إدريس الشافعي رضي الله عنه أنه قال «آمنت بما جاء عن الله على مراد الله وآمنت بما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله ﷺ»^(٥). يدل على التفويض في الكيفية مع إثبات المعنى، دون اللجوء إلى تأويلات المتكلمين. وقال الإمام أحمد: «نعبده الله بصفاته كما وصف به نفسه، قد أجمل الصفة لنفسه، ولا نتعدى القرآن والحديث، فنقول كما قال ونصفه كما وصف نفسه، ولا نتعدى ذلك، نؤمن بالقرآن كله محكمه ومتشابهه»^(٦). وهذا يدل على رفضه لتأويل الصفات، وإثباتها دون تفسير باطل أو تأويل كلامي. وقال محمد بن إسحاق بن خزيمة^(٣): «إن الأخبار في صفات الله موافقة لكتاب الله تعالى نقلها الخلف عن السلف قرناً بعد قرن من لدن الصحابة والتابعين إلى عصرنا هذا على سبيل الصفات لله تعالى والمعرفة والإيمان به والتسليم لما أخبر الله تعالى في تنزيله ونبه الرسول صلى الله عليه وسلم عن كتابه مع اجتناب التأويل والحدود وترك التمثيل والتكييف»^(٤). وعن محمد بن الحسن^(٥)، في الأحاديث التي جاءت: «إن الله يهبط إلى سماء الدنيا» ونحو هذا من الأحاديث: إن هذه الأحاديث قد روتها الثقات، فحن نرويه ونؤمن بها ولا نفرسها»^(٦). هذه العبارة تعبّر عن منهج مشهور عند السلفية في التعامل مع أحاديث الصفات، ومنه حديث النزول، وخلاصته: أن هذه النصوص تُقبل كما وردت إذا ثبتت صحتها، فيؤمن بها من غير رد ولا تشكيك، لكن دون الخوض في تفسير كيفيتها أو تأويلها تأويلاً يخرجها عن ظاهرها. فقولهم: «فحن نرويه ونؤمن بها ولا نفرسها» يُراد به غالباً ترك التكييف والتأويل المتكلف عندهم، لا نفي الفهم مطلقاً؛ إذ هم يفهمون المعنى العام للاتق بالله، لكنهم يفوضون الكيفية. وقال أبي عز الحنفي: «وبهذا تسلط المحرفون على النصوص، وقالوا: نحن نتأول ما يخالف قولنا، فسموا التحريف تأويلاً، تزينا له وزخرفة ليقبل، وقد ذم الله الذين زخرفوا الباطل، قال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ غُرُورًا﴾ [الأنعام : ١١٢]»^(١). وقول ابن تيمية: «أهل السنة متفقون على إبطال تأويلات الجهمية ونحوهم من المنحرفين الملحدين. و " التأويل المردود " هو صرف الكلام عن ظاهره إلى ما يخالف ظاهره...، وليس هذا مذهب السلف والأئمة وإنما مذهبهم نفي هذه التأويلات وردها»^(٢). خلاصة القول يرى أهل السنة من السلف، وعلى رأسهم أئمة السلفية، أن التأويل الكلامي مرفوض في باب الصفات، لأنه يتضمن العدول عن ظاهر النصوص الشرعية إلى معانٍ أخرى باجتهاد عقلي، وهو ما يُعد مخالفة لطريقة السلف في الاستدلال. إذا استقر منهج السلفية في باب الصفات على إثبات ما ورد في النصوص الشرعية من غير تحريف ولا تعطيل، مع تنزيه الله عن التشبيه والتمثيل. فهم يجرون نصوص الصفات على ظاهرها للاتق بجلال الله، ويؤمنون بمعانيها من غير خوض في كيفيتها، أنهم يفوضون معرفة كيفية صفات الله إلى الله تعالى، ولا يخوضون في تحديدها أو تصورها. كما يرفضون التأويل الكلامي لكونه قائماً على تقديم العقل على النقل، ويرون أنه يفضي إلى صرف النصوص عن معانيها وتعطيل دلالاتها، ولذلك يجعلون الأصل هو التسليم للنصوص مع فهمها على ما يليق بالله دون تمثيل أو تكييف.

القاعدة الرابعة: التقيد بفهم السلف الصالح للقرآن والسنة:

من قواعد المنهج السلفي الرجوع إلى فهم السلف الصالح لنصوص القرآن والسنة، وهم الصحابة والتابعون ومن سار على نهجهم. فيأخذون بأقوالهم ويستفيدون منها في مسائل الدين، وقد يحتجون بها عند النقاش والمناظرة. وكانوا إذا اشتهد الخلاف مع أصحاب المذاهب المخالفة يدعونهم إلى الرجوع إلى فهم أهل القرون الثلاثة الأولى، لأنهم خير أمة أنبيى ﷺ. فالصحابه ﷺ عاصروا نزول الوحي، ولازموا النبي ﷺ، وسمعوا منه مباشرة، فحفظوا كلامه وفهموه جيداً، ثم نقلوه لمن بعدهم كما سمعوه. ولهذا كانوا أعلم الناس بمراد الله ورسوله. وقد وافق القرآن بعض آرائهم في التشريع، مما يدل على دقة فهمهم. فجميع معاني القرآن معروفة عندهم، وما قد يخفى على بعضهم لا يخفى على جميعهم. روي عن عبدالله بن مسعود ﷺ أنه قال:

«والله الذي لا إله غيره، ما أنزلت سورة من كتاب الله: إلا أنا أعلم أين أنزلت، ولا أنزلت آية من كتاب الله، إلا أنا أعلم فيما أنزلت، ولو أعلم أحدًا أعلم مني بكتاب الله، تبلغه الإبل، لركبت إليه»^(١)، وقال: عن عبدالله بن عباس ؓ: «نعم ترجمان القرآن ابن عباس»^(٢)، وقد قال الشافعي في الصحابة: «رأي الصحابة لنا خير من رأينا لأنفسنا»^(٣)، ويقول ابن تيمية مؤكداً اتباع أهل السنة والجماعة سبيلهم: «من طريقة أهل السنة والجماعة: اتباع آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم باطنا وظاهرا، واتباع سبيل السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار»^(٤). ويأتي التابعون بعد الصحابة في المنزلة، فقد تلقوا عنهم علم الكتاب والسنة كما تلقوه هم عن رسول الله ﷺ، فعلم التابعين متصل به بسند وثيق. ويقول ابن تيمية في رجوع أئمة السلف إلى أقوال التابعين وتابعيهم في تفسير القرآن «إذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا وجدته عن الصحابة فقد رجعت كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين "كمجاهد بن جبر" (١)»^(٢). باختصار أن هذه القاعدة تقوم على فهم نصوص القرآن الكريم والسنة النبوية في مسائل العقيدة يجب أن يُقيد بفهم السلف الصالح من الصحابة والتابعين وأئمة الهدى، لأنهم أصدق الناس إيماناً، وأعمقهم علماً، وأقربهم إلى عصر التنزيل، وقد رزاهم الله ورسوله ﷺ. قال تعالى: ﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [التوبة: ١٠٠]. وقد اتفق أهل السنة على أن فهمهم هو الميزان الصحيح في تفسير النصوص الشرعية، وخاصة في أبواب العقائد والصفات، منعاً للانحرافات الناتجة عن التأويل العقلي أو المناهج الكلامية المحدثّة.

وأهم مقتضيات هذه القاعدة:

١. رد الأقوال المخالفة لفهم السلف ولو كانت مبنية على تأويل أو عقل.
 ٢. حمل النصوص على ظاهرها اللائق بالله تعالى، دون تشبيه أو تعطيل، كما فهمها الصحابة.
 ٣. عدم تقديم فهم المتكلمين أو الفلاسفة على ما دلّ عليه كلام السلف.
- التمسك بفهم السلف هو صمام أمان في حفظ العقيدة من الانحراف، واتباع لطريق أهل الحق الذي أثنى الله عليهم، ووسيلة لفهم الدين كما أنزل، بلا زيادة أو نقصان. بعد عرض هذه القواعد الأربع التي يقوم عليها المنهج السلفي في فهم الدين، وهي: الاستدلال بالكتاب والسنة، وتقديم النقل على العقل، وردّ التأويل الكلامي، والتقيّد بفهم السلف الصالح، يتضح أنها تمثل إطاراً منهجياً يسعى إلى ضبط عملية الفهم الديني وربطها بالمصادر الأولى للوحي، مع الحرص على تجنب الانحرافات التي قد تنشأ عن التأويلات البعيدة أو الاجتهادات غير المنضبطة. غير أن النظر النقدي يقتضي التنبيه إلى أن تطبيق هذه القواعد لم يكن دائماً على درجة واحدة من الاتفاق؛ إذ وقع اختلاف في تحديد مفهوم (ظاهر النص)، وفي حدود دور العقل، وفي مدى مشروعية بعض أنواع التأويل، حتى داخل المدارس التي تنتسب إلى السلف. كما أن دعوى الاكتفاء بفهم السلف تثير إشكالاتاً عملياً تتعلق بتعدد أقوالهم وتباين اجتهاداتهم، مما يفتح باباً للاجتهاد في الترجيح، وهو ما يستلزم حضوراً معتبراً للعقل، ولو في إطار منضبط. وعليه، يمكن القول إن هذا المنهج في أصله يعبر عن نزعة قوية نحو الاتباع والاحترار من الابتداع، إلا أن ممارسته التاريخية والواقعية تكشف عن قدر من التعقيد والتنوع، مما يجعل الحاجة قائمة إلى موازنة دقيقة بين النص وفهمه، وبين المحافظة على الأصول والانفتاح على أدوات الفهم، حتى يتحقق مقصود الهداية دون تضيق أو جمود.

الذاتية

وفي ختام هذا العرض يتبين أن قواعد المنهج السلفي ليست مجرد مبادئ نظرية، بل هي أسس منهجية متكاملة تضبط فهم النصوص الشرعية وتمنع الانحراف في الاستدلال أو التأويل، وتُسهم في بناء تصور عقدي ومعرفي منضبط قائم على الدليل الصحيح والفهم المستقيم. فقد قام هذا المنهج على مركزية الوحيين، وعلى الالتزام بفهم السلف الصالح باعتباره الفهم الأقرب إلى مراد الله ورسوله ﷺ، مما أكسبه طابعاً متميزاً في البناء العقدي والمعرفي. كما يظهر أن هذه القواعد الأربع: الاستدلال بالكتاب والسنة، وتقديم النقل على العقل، ورفض التأويل الكلامي، والتقيّد بفهم السلف، تشكل وحدة منهجية متكاملة تحفظ للنصوص مكانتها وتحد من التعارضات الفكرية والانحرافات التأويلية، وتضمن استمرارية الفهم الصحيح للدين عبر العصور. وبناءً على ذلك، فإن دراسة قواعد المنهج السلفي تُعدّ ضرورة علمية لفهم طبيعة هذا المنهج وضبط معاييرها، كما تسهم في توضيح خصائصه التي تميزه عن غيره من المناهج الفكرية. وبذلك يتضح أن المنهج السلفي يقوم على أسس واضحة تسعى إلى تحقيق الفهم الصحيح للدين بعيداً عن التكلف والتأويلات البعيدة عن ظاهر النصوص ومقاصدها، مع الحفاظ على وحدة المرجعية الشرعية في الاستدلال والفهم.

المصادر والمراجع

- ١- عبد الكريم زيدان بهيج العاني، الوجيز في أصول الفقه، الطبعة السادسة، مؤسسة قرطبة- بغداد، ١٩٧٦.

- ٢- أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي (ت ٢٩٤هـ)، السنة للمروزي ص ٢٧، تحقيق: سالم أحمد السلفي، الطبعة الأولى، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ١٤٠٨.
- ٣- أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٤م.
- ٤- أبو إسماعيل، عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي، ذم الكلام وأهله، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد العزيز الشبل، الطبعة الأولى، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ١٩٩٦م.
- ٥- إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم (ت ٥٣٥هـ)، الحجة في بيان المحجة، تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي ومحمد بن محمود أبو رحيم، الطبعة الثانية، دار الراية - السعودية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ٦- أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى، دار هجر - القاهرة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- ٧- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩١م.
- ٨- محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (ت ٢٧٩هـ)، سنن الترمذي، تحقيق: بشار عواد معروف، الطبعة الأولى، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٦م.
- ٩- أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى : ٥٨٤هـ)، الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، الطبعة الثانية، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد.
- ١٠- وأبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، صحيح مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، ١٣٧٤هـ - ١٩٥٥م.
- ١١- عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تفسير القرآن العظيم، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ١٢- محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، الطب النبوي، تحقيق: السيد الجميلي، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ١٣- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد - السعودية، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.
- ١٤- علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي (ت ٧٩٢هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق وتعليق: د عبد الله بن المحسن التركي - شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- ١٥- أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، الأسماء والصفات، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، الطبعة الأولى، مكتبة السوادي، جدة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
- ١٦- إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، الإعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الطبعة الأولى، دار ابن عفان - السعودية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
- ١٧- أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت ٤٨٩هـ)، الانتصار لأصحاب الحديث، تحقيق: محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، الطبعة الأولى، مكتبة أضواء المنار - السعودية، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ١٨- موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، ذم التأويل، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، الطبعة الأولى، الدار السلفية - الكويت، ١٤٠٦هـ.
- ١٩- أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت ٣٨٧هـ)، الإبانة الكبرى، تحقيق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، دار الراية، الرياض.

- ٢٠- أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (ت ٤١٨ هـ)، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الطبعة الثامنة، دار طيبة - السعودية، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.
- ٢١- تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨ هـ)، الإكليل في المتشابه والتأويل، دار الإيمان - مصر.
- ٢٢- أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦ هـ)، صحيح البخاري، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الطبعة الخامسة، (دار ابن كثير، دار اليمامة) - دمشق، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٢٣- أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ)، المستدرک على الصحيحين، تحقيق: الفريق العلمي لمكتب خدمة السنة، الطبعة الأولى، دار المنهاج - سورية، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م.

هوامش البحث

- (١) هو عبد الكريم زيدان بهيج العاني عالم عراقي بارز في الفقه الإسلامي المعاصر، جمع بين الشريعة والقانون، وتولى قيادة الإخوان المسلمين في العراق لسنوات طويلة. ولد في بغداد سنة ١٩١٧ من ونشأ فيها يتيمًا، درس الحقوق والشريعة حتى نال الدكتوراه، وعمل أستاذًا جامعيًا وأسهم في العمل الدعوي والعلمي، ونال جائزة الملك فيصل العالمية، توفي في صنعاء سنة ٢٠١٤ م، ودُفن في بغداد.
- له مؤلفات مهمة أبرزها (المفصل في أحكام المرأة)، (المدخل لدراسة الشريعة الإسلامية)، (الكفالة والحوالة في الفقه المقارن)، الوجيز في شرح القواعد الفقهية)، (الشريعة الإسلامية والقانون الدولي العام).
- (٢) عبد الكريم زيدان بهيج العاني، الوجيز في أصول الفقه، الطبعة السادسة، مؤسسة قرطبة- بغداد، ١٩٧٦، ص ١٦٢-١٦٣.
- (١) أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي (ت ٢٩٤ هـ)، السنة للمروزي ص ٢٧، تحقيق: سالم أحمد السلفي، الطبعة الأولى، مؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، ١٤٠٨، رقم (٧٢). صححه الترمذي والحاكم، ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤ هـ)، تذكرة المحتاج إلى أحاديث المنهاج، ص ٦٦، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي - بيروت، ١٩٩٤، رقم الحديث (٥٥).
- (٢) هو أبو شريح الخزاعي العدوي الكعبي، له صحبة. قيل: اسمه خويلد بن عمرو، وقيل: عبد الرحمن بن عمرو، وقيل: عمرو بن خويلد، والمشهور خويلد بن عمرو بن صخر بن عبد العزى بن معاوية بن المحترش بن عمرو بن زمان بن عدي بن عمرو بن ربيعة أخوة بني كعب بن عمرو بن ربيعة.
- أسلم يوم فتح مكة، وكان يحمل أحد ألوية بني كعب الثلاثة يومئذ، وقد روى عن رسول الله ﷺ أحاديث، روى له الجماعة، مات بالمدينة سنة ثمان وستين./ جمال الدين أبو الحجاج يوسف المزي (ت ٧٤٢ هـ)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: د بشار عواد معروف، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٩٩٢ م، ٤٠١/٣٣.
- (٣) أبو الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت ٨٠٧ هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد ١/١٦٩، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م، كتاب العلم، باب في العمل بالكتاب والسنة، رقم الحديث (٧٧٧). وقال رجاله رجال الصحيح.
- (٤) أبو إسماعيل، عبد الله بن محمد بن علي الأنصاري الهروي، ذم الكلام وأهله، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد العزيز الشبل، الطبعة الأولى، مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ١٩٩٦ م، ٧٨/٢.
- (٥) أبو القاسم، إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني (٤٥٧ - ٥٣٥ هـ)، الملقب بقوام السنة و (شيخ الإسلام)، وأما شهرته في كلام أهل العلم ف: (إسماعيل الأصبهاني) أو (التيمي)، من أعلام الحفاظ، كان إماما في التفسير والحديث واللغة، وهو من شيوخ السمعاني في الحديث.
- (١) إسماعيل بن محمد بن الفضل بن علي القرشي الطليحي التيمي الأصبهاني، أبو القاسم (ت ٥٣٥ هـ)، الحجة في بيان المحجة، تحقيق: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي ومحمد بن محمود أبو رحيم، الطبعة الثانية، دار الزاوية - السعودية، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م، ٢٣٨/٢.
- (٢) هو عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو العباس: حبر الامة، الصح أبي الجليل.

ولد بمكة سنة ٣ ق هـ - ٦١٩ م، ونشأ في بدء عصر النبوة، فلازم رسول الله ﷺ وروى عنه الأحاديث الصحيحة. وشهد مع علي الجمل وصفين. وكف بصره في آخر عمره، فسكن الطائف، وتوفي بها سنة ٦٨ هـ - ٦٨٧ م. له في الصحيحين وغيرهما ١٦٦٠ حديثاً. قال ابن مسعود: نعم، ترجمان عباس، وكان كثيراً ما يجعل أيامه يوماً للفقهاء، ويوماً للتأويل، ويوماً للمغازي، ويوماً للشعر، ويوماً لوقائع العرب. / خير الدين الزركلي، الأعلام ٩٥/٤.

(3) أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (٢٢٤ - ٣١٠ هـ)، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى، دار هجر - القاهرة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م، ١٦/١٩١.

(4) محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع الهاشمي القرشي المطلبلي، أبو عبد الله، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. وإليه نسبة الشافعية كافة. ولد في غزة (بفلسطين) سنة ١٥٠ هـ، وحمل منها إلى مكة وهو ابن سنتين. وزار بغداد مرتين. وقصد مصر سنة ١٩٩ فتوفي بها سنة ٢٠٤ هـ، وقبره معروف في القاهرة. وكان أشعر الناس وأدبهم وأعرفهم بالفقهاء والقراءات. وكان من أحقق قريش بالرمي، يصيب من العشرة عشرة، برع في ذلك أولاً كما برع في الشعر واللغة وأيام العرب، ثم أقبل على الفقه والحديث، وأفتى وهو ابن عشرين سنة. وكان ذكياً مفرطاً. له تصانيف كثيرة، أشهرها كتاب (الأم) في الفقه، (المسند) في الحديث، و(أحكام القرآن)، و(السنن)، و(الرسالة) في أصول الفقه، و(اختلاف الحديث) وغير ذلك كثير. / خير الدين الزركلي، الأعلام ٢٦/٦.

(5) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، إعلام الموقعين عن رب العالمين، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م، ٦/١.

(1) عبدالكريم زيدان، الوجيز في أصول الفقه ١٦٣.

(2) هو أبو اسحاق إسماعيل بن سعيد الشالنجي الجرجاني الطبري الكسائي، نشأ في موطنه جرجان على مذهب أهل الرأي أربعين سنة إلى أن تحول إلى المذهب الحنبلي، وقد تفقه على مذهب أبي حنيفة، وصحب محمد بن الحسن الشيباني صاحب أبي حنيفة وأخذ عنه المذهب ثم انتقل إلى مذهب حنابلة وكتب الحديث وسأل أحمد عن مسائل أبي حنيفة وغيرها. انتقل من جرجان إلى سارية ثم من سارية إلى استرأباد. اختلف في وفاته فقيل: إنه مات سنة ٢٣٠ هـ بأسترباذ. وقيل: مات بدهستان في شهر ربيع الأول سنة ٢٣٤ هـ.

من مؤلفاته: (مسائل الإمام أحمد)، (البيان، على ترتيب الفقهاء)، (فضائل الشيخين) / https://ar.wikipedia.org/wiki/إسماعيل_بن_سعيد_الشالنجي#cite_note-1

(3) الترمذي، سنن الترمذي ٣٨/٥، أبواب العلم، باب: ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ، رقم الحديث (٢٦٦٤) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه.

(3) أبو بكر محمد بن موسى بن عثمان الحازمي الهمداني، زين الدين (المتوفى: ٥٨٤ هـ)، الاعتبار في النسخ والمنسوخ من الآثار، الطبعة الثانية، دائرة المعارف العثمانية - حيدر آباد، ١٣٥٩ هـ، ص ٢٤.

(1) هو سعيد بن جبير الأسدي، بالولاء، الكوفي، أبو عبد الله: تابعي، كان أعلمهم على الإطلاق، ولد ٤٥ هـ، وهو حبشي الأصل، من موالى بني والبة بن الحارث من بني أسد. أخذ العلم عن عبد الله بن عباس وابن عمر. ثم كان ابن عباس، إذا أتاه أهل الكوفة يستفتونه، قال: أتسألونني وفيكم ابن أم دهماء؟ يعني سعيداً. ذهب سعيد إلى مكة، فقبض عليه وأرسله إلى الحجاج، فقتله بواسط سنة ٩٥ هـ. قال الإمام أحمد بن حنبل: قتل الحجاج سعيداً وما على وجه الأرض أحد إلا وهو مفتقر إلى علمه. / خير الدين الزركلي، الأعلام ٩٣/٣.

(2) مسلم، صحيح مسلم ١٣٤/١، كتاب الإيمان، باب وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد ﷺ إلى جميع الناس ونسخ الملل بملّة، رقم الحديث (١٥٣).

(3) عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤ هـ)، تفسير القرآن العظيم، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، ٤/٢٧١.

(4) محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ)، الطب النبوي، تحقيق: السيد الجميلي، الطبعة الأولى، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م، ص ١٣٤.

(1) ابن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى ٢٨/٢٩-٢٩.

(2) علي بن علي بن محمد بن أبي العز الدمشقي (ت ٧٩٢ هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، تحقيق وتعليق: د عبد الله بن المحسن التركي - شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م، ١/٢٢١.

(3) هو إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي أبو إسحاق، الشهير بالشاطبي، أصولي حافظ، من أهل غرناطة، كان من أئمة المالكية، توفي سنة ٧٩٠ هـ - ١٣٨٨ م.

من كتبه: (الموافقات في أصول الفقه)، (المجالس) شرح به كتاب البيوع من صحيح البخاري، (الإفادت والإنشادات)، رسالة في الأدب، (الاتفاق في علم الاشتقاق)، (أصول النحو). / خير الدين الزركلي، الأعلام ٧٥/١.

(4) إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠ هـ)، الإعتصام، تحقيق: سليم بن عيد الهلالي، الطبعة الأولى، دار ابن عفان - السعودية، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، ٥٢٦-٥٢٧.

(1) هو صدر الدين، أبو الحسن علي بن علاء الدين علي بن محمد، المعروف بابن أبي العز، الأذري الأصل، الدمشقي الصالحي الحنفي. ولد في الثاني والعشرين من ذي الحجة سنة ٧٣١ هـ، نشأ في ظل أسرة كان لها علو شأن في مجال العلم والدعوة، متزعمة للمذهب الحنفي في دمشق، امتحن رحمه الله في أواخر حياته، فحكم بحبسه. فبقي رحمه الله بعد هذه الواقعة ملازماً بيته إلى سنة إحدى وتسعين وسبعمائة للهجرة، حيث أعيد إلى وظائفه بأمر من الأمير سيف الدين، فخطب بجامع الأفرم ودرس بالجوهرية. توفي سنة ٧٩٢ هـ، ودفن بسفح قاسيون.

له عدة مؤلفات منها: (شرحه على العقيدة الطحاوية)، و(التبهي على مشكلات الهداية) و(النور اللامع في ما يعمل به في الجامع) و(رسالة في الاتباع) وغيرها. / أبو سهل محمد بن عبد الرحمن المغراوي، موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، الطبعة الأولى، المكتبة الإسلامية للنشر والتوزيع، القاهرة، النبلاء للكتاب، مراكش، ٤٢٢/٨.

(2) ابن أبي العز الحنفي (ت ٧٩٢ هـ)، شرح العقيدة الطحاوية، ٢٤٢/١.

(3) هو منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، أبو المظفر: مفسر، من العلماء بالحديث. من أهل مرو، مولدا ووفاة ٤٢٦-٤٨٩ هـ. كان مفتي خراسان، قدمه نظام الملك على أقرانه في مرو.

له من المصنفات: (تقاسير السمعاني)، و(الانتصار لأصحاب الحديث)، و(القواطع) في أصول الفقه، و(المنهاج لأهل السنة)، و(الاصطلاح). / خير الدين الزركلي، الأعلام ٣٠٤/٧.

(4) أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت ٤٨٩ هـ)، الانتصار لأصحاب الحديث، تحقيق: محمد بن حسين بن حسن الجيزاني، الطبعة الأولى، مكتبة أضواء المنار - السعودية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م، ص ٨٢.

(1) ابن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى ٨٨/٣.

(1) هو يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، أبو عمر، من كبار حفاظ الحديث، مؤرخ، أديب، باحث. يقال له حافظ المغرب، ولد بقرطبة سنة ٣٦٨ هـ. ورحل رحلات طويلة في غربي الأندلس وشرقيها. وولي قضاء لشبونة وشنترين. وتوفي بشاطبة سنة ٤٦٣ هـ. من كتبه: الدرر في اختصار المغازي والسير، العقل والعقلاء، (الاستيعاب)، في تراجم الصحابة، (جامع بيان العلم وفضله). / خير الدين الزركلي، الأعلام ٢٤٠/٨.

(2) هو هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي، أبو القاسم اللالكائي: حافظ للحديث، من فقهاء الشافعية.

من أهل طبرستان. استوطن بغداد، وخرج في آخر أيامه إلى الدينور: فمات بها كهلا سنة ٤١٨ هـ - ١٠٢٧ م.

من كتبه: (شرح السنة)، (السنن)، و(أسماء رجال الصحيحين) و(كرامات أولياء الله)، وغير ذلك. / خير الدين الزركلي، الأعلام ٧١/٨.

(3) مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، أبو عبد الله: إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه تنسب المالكية، مولده ووفاته في المدينة ٩٣ - ١٧٩ هـ. كان صلبا في دينه، بعيدا عن الأمراء والملوك، وشي به فضربه سياطا انخلعت لها كتفه. ووجه إليه الرشيد العباسي ليأتيه فيحدثه، فقال: العلم يؤتى، فقصد الرشيد منزله واستند إلى الجدار، فقال مالك: يا أمير المؤمنين من إجلال رسول الله ﷺ إجلال العلم، فجلس بين يديه، فحدثه. وسأله المنصور أن يضع كتابا للناس يحملهم على العمل به.

صنف: (الموطأ)، و(رسالة في " الوعظ)، و(كتاب في المسائل)، و(ورسالة في الرد على القدرية)، و(وكتاب في النجوم)، و(تفسير غريب القرآن). / خير الدين الزركلي، الأعلام ٢٥٧/٥.

(4) أبو بكر أحمد بن الحسين النيهقي (ت ٤٥٨ هـ)، الأسماء والصفات، تحقيق: عبد الله بن محمد الحاشدي، الطبعة الأولى، مكتبة السوادي، جدة، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، ٣٠٦/٢.

- (1) موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، ذم التأويل، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، الطبعة الأولى، الدار السلفية - الكويت، ١٤٠٦ هـ، ص ٤٤.
- (2) أبو عبد الله عبيد الله بن محمد بن بطة العكبري الحنبلي (ت ٣٨٧ هـ)، الإبانة الكبرى، تحقيق: رضا معطي، وعثمان الأثيوبي، ويوسف الوابل، والوليد بن سيف النصر، وحمد التويجري، دار الراجعية، الرياض، ٣٢٦/٧.
- (3) هو محمد بن إسحاق بن خزيمة السلمي، أبو بكر: إمام نيسابور في عصره. كان فقيها مجتهدا، عالما بالحديث. مولده ووفاته بنيسابور ٢٣٣-٣١١ هـ. رحل إلى العراق والشام والجزيرة ومصر، ولقب بإمام الأئمة.
- تزيد مصنفاته على ١٤٠ منها كتاب: (التوحيد وإثبات صفة الرب)، و(مختصر المختصر) المسمى (صحيح ابن خزيمة). / خيرالدين الزركلي، الأعلام ٢٩/٦.
- (4) ابن قدامة المقدسي، ذم التأويل، ص ١٨.
- (5) محمد بن الحسن بن فرقد، من موالى بني شيبان، أبو عبد الله: إمام بالفقه والأصول، وهو الذي نشر علم أبي حنيفة. أصله من قرية حرسة، في غوطة دمشق، وولد بواسط سنة ١٣١ هـ. ونشأ بالكوفة، فسمع من أبي حنيفة وغلب عليه مذهبه وعرف به وانتقل إلى بغداد، فولاه الرشيد القضاء بالرقعة ثم عزله. ولما خرج الرشيد إلى خراسان صحبه، فمات في الري سنة ١٨٩ هـ. / خيرالدين الزركلي، الأعلام ٨٠/٦.
- له كتب كثيرة في الفقه والأصول، منها: (المبسوط) في فروع الفقه، و(الزيادات)، و(الجامع الكبير)، و(الجامع الصغير)، و(الأثار)، و(الأمالي).
- (6) هبة الله بن زيد اللالكائي، شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة ٤٨٠/٣.
- (1) ابن أبي عز الحنفي، شرح العقيدة الطحاوية ٢٥١/١.
- (2) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، الإكليل في المتشابه والتأويل، دار الإيمان - مصر، ص ٣٤-٣٥.
- (1) البخاري، صحيح البخاري ١٩١٢/٤، كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب النبي ﷺ، رقم الحديث (٤٧١٦). ومسلم، صحيح مسلم ١٩١٣/٤. كتاب فضائل الصحابة رضي الله تعالى عنهم، باب باب من فضائل عبد الله بن مسعود وأمه، رقم الحديث (٢٤٦٣).
- (2) أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت ٤٠٥ هـ)، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: الفريق العلمي لمكتب خدمة السنة، الطبعة الأولى، دار المنهاج - سورية، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م، كتاب تواريخ المتقدمين من الأنبياء والمرسلين، ذكر مناقب عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضي الله عنهما، رقم الحديث (٦٤٥٧)، ٤٦٨/٧، حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.
- (3) ابن قيم الجوزية، أعلام الموقعين عن رب العالمين ١٨٥/٢.
- (4) ابن تيمية الحراني، مجموع الفتاوى ١٥٧/٣.
- (1) هو مجاهد بن جبر، أبو الحجاج المكي، مولى بني مخزوم: تابعي، مفسر من أهل مكة. ولد سنة ٢١ هـ وقيل عنه شيخ القراء والمفسرين. أخذ التفسير عن ابن عباس، قرأه عليه ثلاث مرات، يقف عند كل آية يسأله: فيم نزلت وكيف كانت؟ وتنتقل في الأسفار، واستقر في الكوفة. وكان لا يسمع بأعجوبة إلا ذهب فنظر إليها: ذهب إلى بئر برهوت بحضرموت، وذهب إلى بابل يبحث عن هاروت وماروت. أما كتابه في " التفسير " فينتقيه المفسرون، ويقال: أنه مات وهو ساجد سنة ١٠٤ هـ.
- (2) المرجع السابق ٣٦٨/١٣.